

صحیح ابن خزيمة

باب اشتمال المباح في الصلاة وهو عقد طرفي الثوب على العاتق إذا كان الثوب واسعا
يمكن عقد طرفي الثوب على العاتق فيستر العورة بذكر خبر مختصر غير متقص